

ما حكم الأخذ من شعر الوجه والعنق ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليك فضيلة الشيخ هذا سائل يسأل يقول ما حكم الاخذ من شعر الوجه من فوق الخد واسفل آآ واسفل العين او الرقبة؟
اما ما اما ما يتعلق بالرقبة فيجوز الاخذ منها. لان ذلك من الشعر الذي يجوز يجوز اخذه. واما ما آآ هو على الخدين او قريب من
العينين فنقول ان كان - [00:00:00](#)

فيه اذى وضرر يتأذى به المسلم. نعم. ويتضرر بذلك فلا حرج ان يزيل هذا الشعر الذي يتضرر به. خشية ان يخطف عينه او ان يصيب
عينه باذى فلا حرج ان يزيله. اما ما ليس فيه ضرر - [00:00:20](#)

وهو في الوجه فانه الاصل انه لا يزال وانما يزام الوجه شعر الشارب فقط ما عداه فانه يبقى على اصله. واما العنق فانه يجوز
ازالة والشعور ثلاثة شعور جاء الشارع جاء الشرع بالامر بازالتها. نعم. وشعور جاء الشارع بالامر بتركها. وشعور سكت عنها. فمما جاء
به مما - [00:00:34](#)

اه بشأن يأخذ الانسان شعره شعر الشارب وشعر العانة وشعر الابط وما شابه ذلك. وما جاء الامر بتركه شعر شعر اه الحاجبين وشعر
اللحية فهذا لا يجوز ان يأخذ الانسان منه شيء الا ما زاد عن القبضة في قول آآ ابن عمر رضي الله تعالى عنه قول ابن عباس وقال ابي
هريرة انه يجوز الاخذ ما زاد - [00:00:57](#)

القبضة. واما بعد ذلك فانه ما عدا ذلك فانه يبقى انه يبقى على حاله. وقد جاء عن بعض اهل العلم انه فسر النمص بازالة شعر الوجه.
فقال هو النمص والنمص - [00:01:17](#)

الصلاة شك انها ملعونة لعن الله النامصة والمتنمصة. صحيح. فالنمص لا يجوز. اما اه هو ازالة شعر الحاجبين فهو النمص بلا خلاف.
ويحرم اه ازالته وما وجد من قول عن ابن الجوز انه اجازه وهذا قول شاذ لا يلتفت اليه. صحيح. بل نقول شعر الحاجبين لا يجوز
اخذه. ولا يجوز حلقه - [00:01:27](#)

ولا يجوز ازالته. لكن لو طالت الحواجب واخذ الانسان منها وقصر منها نقول لا حرج في ذلك فنقول مسألة شعر الخدين اذا كان فيه
ضرر فلا حرج في ازالته وقصه وحلقه واذا لم يكن في ضرر في الاصل ان يبقى. نعم. احسن الله اليك فضيلة الشيخ - [00:01:47](#)